القميص لابن عباس كما هو ظاهر السياق وح فلا يراد بالزعم
موضوعه المتبادر منه لانه قد يستعمل بمعنى قال كقول ام
هاني عن احيها علي رضي الله تعالى عنها النبي صلى الله عليه
وسلم يوم الفتح زعم ابن امي انه قاتل فلان وقد امنت من
من اصهرهما واحدهما او لمحمد بن حميد علي ما جوزه بعضهم
وح فالزعم باق على معناه اشارة الى ضعف حديثه
باسقاط الوسايط بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم
كل ليلة حكاية كونه في الليل انه ابقى في العين واتمكن في
السراية الى طبقاتها ثلاثة متوالية في هذه اي اليمنى
وثلاثة كذلك في هذه اي اليسرى وانث الثلاثة
رعاية للابيات ومن ثم روى ابو داود من اكتحل
فليوتر ولانه متوسط بين الاقلال والاكثار وخير
الامور اوسطها ح وحدثنا جرت عادة المحدثين
انه اذا كان للحديث اكثر من اسناد كتبوا صورة ح مقرونة
بعد انتهاء الاول وابتداء الثاني وهكذا اشارة الى
التحول من اسناد الى اخر ويسوقون اللفظ
او يقول حايا لقصد والمغاربة يقولون عندها الكتاب
وبعضهم يكتب بدلها خ بمعجمة وتا مثلثة المستعمل
اسم فاعل من الاستمرار عليكم اسم فعل بمعنى الزموا
وهو للندب اجماعا بالبس ما جاء في لباس
الله صلى الله عليه وسلم تحيله بفوقية مضمومة ففتح
فسكون ففتح حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة
احب اسم كان كما هو المشهور وروي نصبه خبر لها وروي

باب

باب وصف فهو اولي بكونه حكما واما ترجيحه باب الباب
المعتمد لاثبات احوال اللباس فكما جعل القميص موضوعا واثبات
الحال له اولي من عكسه سهو ولان ذكر انما يقال لو كان المتبوع
هو الناطق بكان ومعمولها اما اذا كان الناطق بذكرهما
سلمة فلا يأتي هذا التوجيه يلبسه حال من الاحب للاشعار
بما لاجله يحبه اي يحبه للبسه له لانجو اهدايه القميص
لانه استر للبدن من الازار والرداء فهو احبها اليه لبسا
واكثرة اجرها اليه كما يأتي اي ردا فلا تنافي بين
الحديثين اذ ذاك لوصفه وهيئته وهذه لجنسها ونظافتها او ذاك احب المخيط وهذا احب غيره واخرج الدمياطي
كان قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم قطنا قصير الطول
والكمين وفي القاموس القميص معلوم وقد يؤنث والاكثر
الامن القطن واما من الصوف فلا وكان حصره المذكور
للغالب وبه يعلم ان الذي كان احب الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو المتخذ من القطن لا الصوف لانه يؤذي
البدن ويدر العرق ورائحته فيه يتأذى بها وهواج
حاصل ما اشار اليه الترمذي ان غير واحد روى عن عبد
المؤمن انه روى عن ابن بريدة عن ام سلمة وان كثيرين
ممن رووا عن عبد المؤمن انه روى عن ابن بريدة عن
امه بريدة عن ام سلمة وان هذه الرواية التي فيها
زيادة امه اصح من رواية اسقاطها واحتاج الترمذي
لقوله هكذا قال زيادة الي اخره مبالغة في الايضاح والبيان
لكون تلك الزيادة مقصودة قال في جامعه بعد رواية هذا

Copyright © King Saud University